

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على النبي الأمين، والرحمة والغفران
لنا وإخواننا الذين سبقونا بالإيمان، والله المستعان على ما نحن فيه في هذا الزمان،
ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

ويعد:

فإن القارىء لأحوال المسلمين اليوم يجد أنهم متنازعون فيما بينهم فكرباً
ومادياً، دولاً وعقائدَ ورفقاً وأحزاباً، وكل حزب بما لديهم فرحون، ومهزومون أمام
غيرهم مادياً، وتقنياً أيضاً، فهل من علاقة بين التنازع الداخلي والهزيمة الخارجية؟
لا شك أن الجواب: نعم.

ولذا فإن السؤال الأهم: ما نوع هذه العلاقة؟ وبعبارة أخرى: أيهما سبب
للآخر؟ هل التنازع الداخلي سبب للهزيمة الخارجية؟ أو إن الهزيمة الخارجية سبب
للتنازع الداخلي؟.

ليس من السهولة الإجابة عن السؤال الثاني، وإن بدا للبعض أن أحد الجوابين
سهلٌ، وفي كل الأحوال لا بد من تعليل الإجابة وإقامة الأدلة على الجواب الصحيح،
وأمام كل جواب سؤال آخر عن عوامل وجوده كسبب، أي إذا كان التنازع الداخلي
سبباً للهزيمة الخارجية فلماذا وقع التنازع الداخلي؟ وإذا كانت الهزيمة الخارجية سبباً
للتنازع الداخلي فلماذا وقعت الهزيمة الخارجية؟.

وهكذا قد ندخل في حلقة مفرغة، وندور حول أنفسنا مع أحد الجوابين حيناً
ومع الجواب الآخر أحياناً أخرى، وإذا كان لا بد من إجابة عن هذه الأسئلة

للمنهمكين في العمل النهضوي ، أو المترفين في فلسفة الواقع ، أو نقاد التاريخ والماضي والحاضر ، فإن الإجابة ضرورية أيضاً كمقدمة معرفية فكرية عقائدية للبناء المستقبلي ، وهي الغاية من طرح الأسئلة وليس فقط مجرد الإجابة عنها .

إن ما نقدمه في هذا الكتاب محاولة للإجابة عن جزء من هذه الأسئلة ، وفيما يخص التنازع الداخلي تحديداً ، إذ لا بد من فهم أسباب التنازع الداخلي ، وهل هي أسباب حقيقية ثابتة ، وتنظيم معادلة الاختلاف بالوحدة ، إذ لا تقوم الوحدة قبل التأسيس المعرفي والشرعي لها .

ولذا نجيب عن بعض متطلبات النهضة وشروطها ، ومنها شرط القيم الشرعية والثقافية والإنسانية للاختلاف المشروع ، لأن الاختلاف الذي تسنده شرعية دينية وثقافية وإنسانية هو الكفيل بصنع الوحدة بالاختيار والطوعية والمحبة والإرادة الحرة ، وأما الوحدة القسرية ، فلم تكن منهج الأنبياء أولاً ، ولم يشرع لها في الإسلام ثانياً ، وثبت عدم فاعليتها في التاريخ الإنساني والتاريخ الإسلامي أيضاً ثالثاً .

وفي نفس الوقت نقترحه مشروع عمل لإصلاح الواقع ، أو وسيلة توفير ظروف أفضل للتغيير ، أو رافداً يصب في المشروع النهضوي ويوصل إلى الأهداف الكبرى للأمم الحية والفاعلة ، وقد جعلنا عنوان الكتاب : " مشروعية الاختلاف بين المسلمين (إسلام واحد وتعددية فقهية وعقدية وسياسية في الاجتهاد والشورى والدولة) " لنبين أن الاختلاف بحد ذاته ليس سبباً للضلال والفرقة والهزيمة ، وأن السبب الأهم هو : عدم إدارة هذا الاختلاف بقيادة علمية جماعية مؤسسية حرة شرعية حكيمة وسياسية .

إن هذه الإدارة المعرفية والعلمية والسياسية هي ما كان المسلمون بحاجة إليها في تاريخهم ، وما هم بأمس الحاجة إليها في حاضرهم حتى تأتلف قلوبهم ، وتجتمع عقولهم ، ويلتقوا على الصراط المستقيم ، ولما تقبل المسلمون نظرياً من قبل الاختلاف

الفقهي أكثر من الاختلاف العقدي ، جرى التركيز في هذه الدراسة على شرعية الاختلاف العقدي بين المسلمين .

وأما شرعية الاختلاف السياسي فكان لا بد من الحديث عن معالمة في تاريخ المسلمين السياسي ، لما له من ارتباط جذري بالاختلاف العقدي والكلامي ، بل إن تسمية علم أصول الدين بعلم الكلام لم تكن إلا بسبب التغطية على أبعادها السياسية ، مدحاً أو ذمّاً ، لأن علم الكلام الإسلامي هو علم أصول الدين السياسية في أصل نشأته ، وكانت الكناية عنه بهذا الاسم - علم الكلام - من أصحابه أو من أعدائه لظروف سياسية قاهرة ، وسيأتي بيانه إن شاء الله .

وتحت وطأة رفض شرعية الاختلاف في التاريخ الإسلامي ، جرى تفسير كل الاختلافات وبالأخص الاختلافات العقدية والسياسية بين المسلمين ، وبخاصة التي تمادت إلى صراعات دموية وسقط فيها قتلى من أبناء المسلمين ، على أنها اختلاف بين الحق والباطل ، أو الإسلام والكفر أو الهدى والضلال ، وبخاصة أيضاً بعد ظهور كتب الملل والنحل التي كانت مهمتها الأساسية التعصب لفرقة المؤلف وإخراج الآخرين من الفرقة الناجية ، وكذلك فعلت كتب المؤرخين في الغالب ، بل لم تخل كتب المحدثين من هذا التحيز أيضاً كما سيأتي بيانه .

ولذا يمتاز هذا الكتاب بأنه لا ينتصر لفرقة إسلامية على أخرى ، مادام أن أهلها من المسلمين ، وهم يقولون بأنهم كذلك ، واختلافهم مشروع على أساس أنه اجتهاد في العبادة العلمية والعملية ، أي اجتهاد في تفسير القرآن وبيانه النبوي ، في نصوصه الإيمانية التي نتجت عنها العقائد الإسلامية ، أو اجتهاد في نصوصه العملية والتي نتجت عنها مذاهب الفقه الإسلامية ، أو اجتهاد في الدعوة إلى الخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ، الذي نتج عنه اختلاف في الدعوات الفكرية والمذاهب السياسية والثورات العسكرية ، وهو الاختلاف الذي انتهى مقره في خانة علم الفرق .

ولذا فإن هذا الكتاب يمتاز عما قبله من كتب وأبحاث بأنه يقرأ الأحداث على أساس شرعية الاختلاف بين المسلمين ، ويعيد كتابة فصول تطور الفكر الإسلامي في التاريخ على أساس هذا المفهوم الذي ينفع ولا يضر، يبني ولا يهدم، يستغفر ولا يحاكم .

وأما الحديث عن النظرية السياسية الإسلامية قرآناً وبياناً نبوياً، وتاريخاً، وأصولاً وفروعاً، وحكماً أو معارضة فلها موضع آخر، والله ولي التوفيق والسداد والحمد لله رب العالمين .

عمران نزال

تمهيد

قال الله تعالى في سورة البقرة المدنية: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اختلفُوا فِيهِ وَمَا اختلف فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اختلفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿١٣٠﴾﴾.

تحدث هذه الآية الكريمة عن ثلاثة أنواع من الاختلاف هي:

1- الاختلاف الذي يقع بين الناس، وهو ما تعلق في أمور دنياهم ومعاملاتهم وتجاراتهم واجتماعاتهم.

2- الاختلاف الذي يقع بين الذين أوتوا كتباً من الله تعالى وبين الكافرين والحاسدين وأهل البغي، فهو اختلاف بين من يقبل الدين الحق وبين من يتكبر على الحق ويفسد في الأرض.

3- الاختلاف الذي يقع بين المؤمنين أنفسهم في معرفة الحق.

أما الاختلاف الأول: فهو المعنى بقوله تعالى: ﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اختلفُوا فِيهِ﴾، فالآية تخبر أن الناس كانوا أمة واحدة في بدء الخليقة وبعد زمن اختلفوا فيما بينهم، فبعث الله النبيين مبشرين بالجنة من آمن واستقام وعدل، ومنذرين من النار من كفر واعتدى وفجر، وذلك عندما لم يهتد الناس بأنفسهم إلى الحق الذي يرفع الخلاف بينهم، فبعث الله النبيين وأنزل معهم الكتاب، ليحكم الناس إليه ويكون حاكماً عليهم، فحكم الكتاب بينهم رافعاً للخلاف.

وأما الاختلاف الثاني: فإن الناس الذين بعث فيهم النبي وأنزل عليهم الكتاب، اختلفوا على الكتاب المنزل من الله، بأن بغى بعضهم على بعض حسداً من عند أنفسهم، واشتروا بآيات الله ثمناً قليلاً، فقتلوا أنبياءهم وقتلوا الذين يأمرون بالقسط من الناس ظلماً وعدواناً، وهؤلاء المعنيون بقوله تعالى: ﴿وَمَا اِخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾، أي إن اختلافهم انتقل إلى الكتاب نفسه، بعد أن حرفه المبطلون منهم، فالاختلاف هنا على الكتاب إن كان من عند الله أم كتبه أيدي الناس كذباً وافتراءً، وهكذا جعل الكتاب الذي نزل لرفع الاختلاف بين الناس موضوعاً للاختلاف، بين مؤمن به ومحكم له وكافر به ومعارض عليه.

والاختلاف الثالث: ما يقع بين المؤمنين بالكتاب ولكنهم يختلفون في معرفة الحق من الكتاب، فاختلفهم ليس على الكتاب، وإنما على استنباط الحق من الكتاب المنزل، فكلهم مؤمنون بالكتاب ولا يختلفون عليه وإنما على فهمه والوصول إلى الحق المطلوب منه، وهم المعنيون بقوله تعالى: ﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا لِمَا اِخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾. فالذين آمنوا لا يختلفون على الكتاب لأنهم جميعاً استحقوا وصف الإيمان بعد تصديقهم بالكتاب، فإذا وقع الاختلاف بينهم فعند سعيهم لمعرفة الحق الذي نزل به الكتاب، وفي هذه الحالة من الاختلاف بين المولى عز وجل أن رَفَعَ الاختلاف بين المؤمنين يكون بإذنه، أي بأمره وشرعه، وهو مما هدى الله إليه الذين آمنوا، وهو اتباع الصراط المستقيم الذين يقيم حياة الجماعة المؤمنة، لأن الذين آمنوا ليسوا فرداً واحداً، فإذا كانوا جماعة علم أن الإذن هنا الشرع الذي أنزله الله على المؤمنين لرفع الاختلاف بينهم، وهو وجود كيان واحد يجمعهم يكون فيه أولو أمر منهم، يحكمون بالكتاب ويصلون إلى الحق.

فالإذن في الآية هو ما قام به الذين آمنوا بإقامة المجتمع المدني الإسلامي في المدينة المنورة، ودعوا الرسول ﷺ أن يهاجر إليه، فيحكم بينهم بالكتاب المنزل وهو النبي المبعوث، فأوجبت الآية على النبي أن يبشر بالثواب وينذر بالعقاب، ويرفع الاختلاف بين الناس سواء كانوا مسلمين أم من غيرهم، سواء في أمور دنياهم، أو أمر دينهم، وأعلمه الله أن الاختلاف واقع منذ القدم بين الذين أوتوا الكتاب من قبل، لأن فيهم البغاة مهما عرضت عليهم البيئات، أي إن في الرعية من لا يخضعون للحق الذي نزل في الكتاب، ولو كانوا من الذين آمنوا لأخذوا بشرع الله الذي يرفع الاختلاف بين المؤمنين به.

هذه المعاني مؤكدة في مواضع كثيرة من القرآن المكي والمدني، ويؤكد تاريخ نزول هذه الآية في بداية العهد المدني وقيام مجتمع المؤمنين في المدينة المنورة، إذ من أهم واجبات الدولة أن تفهم طبيعة الاختلاف بين الناس وأسبابه المادية والمعنوية والاجتماعية والسياسية، حتى تستطيع رعاية أمور مواطنيها على بصيرة.

فأخبرت الآية أن الاختلاف وقع بين الناس قبل بعث الأنبياء، فكان بعثهم وإنزال الكتاب بسبب اختلاف الناس مع بعضهم، ثم كان الاختلاف بين المؤمنين والكافرين، وأخيراً الاختلاف بين المؤمنين أنفسهم، هذه طبائع الاختلاف في الأرض وأوجهها وصورها، ولا مفر أمام أي دولة من أن تواجه هذه الأنواع من الاختلافات.

وهداية الله ترفع كل أنواع الاختلاف في الأرض، ولكن بشرط أن يتبع شرعه وأمره ونهيه وهو معنى إذنه في الآية الكريمة، وما بعث الأنبياء والرسول إلا لرفع الظلم والبغي والعدوان بين الناس في الأرض، فإذا ما بعث الله نبياً وأنزل معه كتاباً فهو الهدى من الله تعالى، وإذا ما أقام الذين آمنوا مجتمعهم الشوري الشرعي، فهو الهدى الذي يرفع الاختلاف بين الناس، وبين المؤمنين لما يختلفون فيه من الحق وهو الصراط المستقيم.

فالاختلاف إذاً واقع لا محالة بين الناس ، وطرق رفعه الشرعية هي هدي من الله منزل في الكتاب ، والحاكم فيه إما نبي مرسل وإما أولو أمر من الذين آمنوا ، والاختلاف إما محمود : وهو إذا كان من نبي والذين آمنوا ضد الكافرين والمجرمين والمفسدين في الأرض ، أو بين الذين آمنوا للوصول إلى الحق ، وإما اختلاف مذموم : وهو ما قام على البغي والطغيان من بعد مجيء البينات ، وتفصيله آت في الكتاب ، إن شاء الله تعالى .